عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
"الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قُلْنا: لِمَنْ؟ قالَ: لِلَّهِ ولِكِتابِهِ ولِرَسولِهِ ولأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وعامَّتِهِمْ" مسلم وأبو داود والنسائي بألفاظ قريبة

حديثٌ جامع عظيم، من دلائل النبوة، ومن معالم السياسة الشرعية، وأصول الحكم، ومن قواعد التعامل الاجتماعي، بين الناس وبعضهم البعض، وبينهم وبين حكامهم وولاتهم، ولحاملي لواء العلم، ومتلفحي ثيابه.

فالنصيحة لله ولرسولهﷺ ولكتابه، تكون بوضع آياته في محلها، وحسن تأويلها وتنزيلها على مناطاتها وواقعها، تنزيلاً مستقيما على سنة رسول الله ، وهدي وفهم صحابته، موافقا للغة العرب وأحكامها، وحسب جوامع قواعد الشرع ومقاصده.

فمن بدّل ودلّس وبغيّر وأوّل، فقد خان الله ورسولهﷺ وكتابه، ولم ينصح لهم ولم يكن من دين الله في شيء.

والنصيحة لحكام "المسلمين" وولاتهم، تكون بحسب حالهم وتصرفاتهم .
فولاة بني أمية وبني العباس وخلفاء المسلمين منذ نهاية عصر الراشدين، كانوا بين خليفة عادل، ووالٍ متغلب، ووالٍ فاسق، ولكل منهم ما يصلح من أشكال النصيحة. لكن الخروج على الفاسق لا يكون إلا بشروط منها تعطيله للجهاد مثلا، أو إضراره بالشأن العام مما يرتفع إلى حد الضرورة.

لكن حكم الكافر، فإن الحديث لا يتناوله أصلاً، إذ نصه في "ولاة المسلمين"! فمن ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام من الحكام والولاة، فلا طاعة لهم ابتداءً، ووجوب الخروج عليه مُلزم لكل قادر حسب التمكن والاستطاعة،لكن الأصل هو الخروج عليه.

وحكام اليوم، في بلاد العرب، كلهم ارتكبوا نواقض عدة، على رأسها تشريع الكفر، وشرك الحكم واعتماد القوانين الوضعية في البلاد، والولاء المطلق للكفار، كمقاتلهم في التحالفات ضد المسلمين، وعقدهم المعاهدات المخالفة لنصوص الشرع المطلقة الكلية، ومحاربتهم المعلنة على الداعين للإسلام، وغير ذلك مما يكفر به ناطق الشهادة ظاهرا، كفراً يسع كفار أهل الأرض جميعاً!

والنصيحة لعوام المسلمين، هي في البيان بالكلمة، وبالزجر والردع إن أمكن، وبالتجنب والمقاطعة إن تيسر ..

طارق عبد الحليم

8 أبريل 2025